[447] الخطب فيما يحتمله السماع، بخلاف التحديث. ثم بعد سمعت (أخبرني) و (أنبأني) والاولى أولى عندهم من الثانية، لاعتباره في الاجازة دون الاولى. وإن أتى بصيغة الجمع، كأن يقول: (حدثنا) أو (أخبرنا) أو (أنبأنا) فلان فالظاهر أنه سمعه مع غيره، وقد تكون النون للتعظيم، لكن بلغة. ثم أوضع وأدنى مراتب السماع بينهم قول الراوي: (قال كذا) أو (ذكر كذا) بدون (لي) أو (لنا) لما احتملت هذه العبارة من ثبوت الواسطة. ومع ذلك فهو محمول على السماع إذا عرف اللقاء. وما قيل إن ذلك لا يحمل على السماع إلا ممن عرف منه ذلك فمجازة كما لا يخفى. تتميم قال والد المصنف: ولا خلاف في أنه يجوز للسامع حينئذ أن يقول: (حدثنا) و (أخبرنا) و (أنبأنا) و (سمعته يقول) و (قال لنا) و (ذكر لنا). ثم قال: (هذا في الصدر الاول، ثم شاع تخصيص (أخبرنا) بالقراءة على الشيخ، و (نبأنا) و (أنبأنا) بالاجازة) (1). انتهى. (حمل العنعنة على السماع) وقالوا: إن عنعنة المعاصر محمولة على السماع، بخلاف غير المعاصر فإنها تكون مرسلة أو منقطعة، فشرط حملها على السماع ثبوت المعاصرة إلا من المدلس. وقد يقال: إنه يشترط في حمل عنعة المعاصر على السماع ثبوت لقائهما ولو مرة

---

(1) وصول الاخيار الى أصول الاخبار: 132.